

07 جاني 2014

00058

أكيد جدا

مذكرة
إلى
السادة رؤساء مراكز
ومكاتب مراقبة الأداءات

الموضوع: حول تطبيق أحكام الفصل 66 من قانون المالية لسنة 2014.

نصّ الفصل 66 من قانون المالية لسنة 2014 على سحب واجب إيداع التصريح في الوجود خاصة على الفلاحين المنتفعين بامتيازات جبائية ويشمل هذا الإجراء كذلك الفلاحين المنتفعين بالتخفيض بنسبة 80 % من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات.

وعلى هذا الأساس، وفي إنتظار تحيين المنظومة الإعلامية "رفيق" على مستوى التطبيق الإعلامية المتعلقة بالتصرف في ملفات المطالبين بالأداء لملاءمتها مع هذه الأحكام أنتم مدعوون إلى إعتقاد التمشي التالي:

- إسناد الأشخاص الطبيعيين المتعاطين لنشاط الفلاحة والصيد البحري الذين ينتفعون لأول مرة بالتخفيض بنسبة 80 % من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات بطاقة تعريف جبائي في صنف الأرباح الصناعية والتجارية حسب النظام التقديري (رمز الصنف "C" ورمز الواجب الجبائي المتعلق بالأداءات المباشرة "2") ،

- إسنادهم رمز النشاط الرئيسي "4997 : Agriculture et pêche" دون استعمال أي رمز نشاط ثانوي و ذلك على أن تكون سنة بداية النشاط هي سنة 2014 دون سواها .

- تضمين بطاقة التعريف الجبائي بخط اليد عبارة "بطاقة وقتية لغاية 31 مارس 2014" ودعوة المعنيين بالأمر للحصول على بطاقة تعريف جبائي نهائية بعد هذا التاريخ.

هذا و سيتم موافاتكم حال الانتهاء من تحيين التطبيق الإعلامية المشار إليها أعلاه بالإجراءات التي يتعين إعتقادها لإسناد الأشخاص المعنيين بطاقة التعريف جبائي النهائية.

السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مدعوون للسهر شخصيا على تطبيق ما ورد بهذه المذكرة .

المدير العام للأداءات

الإمضاء: رياض القروي